

## اتفاقية

بين

حكومة الجمهورية العربية السورية

و

حكومة جمهورية إندونيسيا

للتعاون الاقتصادي والعلمي والفني

إن حكومة الجمهورية العربية السورية وحكومة جمهورية إندونيسيا  
(المشار إليهما معاً من الآن فصاعداً بـ "الطرفين")،  
مدركين الحاجة لتقوية علاقات الصداقة القائمة بين البلدين،  
ورغبة منهما في تطوير وتعزيز الاستفادة المشتركة من التعاون في المجالات  
الاقتصادية والعلمية والفنية على أساس من المساواة والمنفعة المشتركة،  
وبشكل متوافق مع ما تنص عليه القوانين والتشريعات المعمول بها في كلا  
البلدين،  
قد اتفقتا على مايلي :

### المادة (١)

١. سيقوم كلا الطرفين باتخاذ الخطوات اللازمة لتشجيع وتعزيز التعاون  
الاقتصادي والعلمي والفني بين البلدين، في إطار هذه الاتفاقية واستناداً إلى  
القوانين والأنظمة السائدة.

٢. إن التعاون الاقتصادي والعلمي والفني المشار إليه في هذه الاتفاقية سوف يغطي المجالات ذات الاهتمام المشترك للطرفين والذي يمكن تحديده لاحقاً بالاتفاق المشترك.

### المادة (٢)

١. سيكون التعاون الاقتصادي والعلمي والفني محدداً بشكل ينسجم مع الإمكانيات والاحتياجات كذلك أيضاً الشروط والحالات التي تم الاتفاق عليها بين المنظمات والهيئات والشركات في كلا البلدين.
٢. سيتم التعامل مع كافة التفاصيل والشروط المتعلقة بأشكال وأساليب وشروط هذا التعاون، في المجالات المتفق عليها، من خلال ترتيبات تنفيذية منفصلة أو عقود يمكن إبرامها بين المنظمات والهيئات والشركات المتناظرة لدى الطرفين.

### المادة (٣)

١. سيقوم كلا الطرفين باتخاذ الخطوات اللازمة لتشجيع التعاون الفني فيما بينهما من خلال تبادل المعلومات العلمية والتكنولوجية والخبراء والفنيين والمتدربين إضافة إلى تشجيع كافة أشكال التعاون الفني بين الهيئات المختصة في كلا البلدين من خلال ترتيبات خاصة . هذه الترتيبات سوف تحدد الشروط والحالات كذلك الحقوق والالتزامات لكل طرف بما فيها موضوع حقوق الملكية الفكرية ضمن إطار تنفيذ هذه الاتفاقية.

٢. وفي حال كان لأحد هذه الترتيبات أو البرامج أو المشاريع المنفذة ضمن هذه الاتفاقية أية نتائج تتعلق بموضوع حقوق الملكية الفكرية، فإن الطرفين سيقومان بإبرام ترتيبات منفصلة بما ينسجم مع تشريعاتهما.

#### المادة (٤)

١. وافق الطرفان على تأسيس لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادي والعلمي والفني، إن المهام الأساسية لهذه اللجنة هي:
  - متابعة تنفيذ هذه الاتفاقية.
  - مناقشة التطورات ضمن هذه الاتفاقية و أية مواضيع أخرى تطرأ في مجال تطوير التعاون الاقتصادي والعلمي والفني بين البلدين.
  - مناقشة المواضيع التي يمكن أن تظهر من خلال تنفيذ هذه الاتفاقية.
  - اقتراح كافة التوصيات اللازمة لتحقيق أهدافها.
٢. ستجتمع اللجنة المشتركة بالوقت المناسب ومن خلال الاتفاق المشترك بين الطرفين، بالتناوب في سورية وإندونيسيا، كما ستقوم اللجنة المشتركة وكلما دعت الحاجة بتأسيس مجموعات عمل وتعيين خبراء ومستشارين لحضور الاجتماعات.

#### المادة (٥)

١. إن أية خلافات أو نزاعات بين الطرفين ناشئة عن ترجمة أو تنفيذ هذه الاتفاقية سوف تحل بشكل ودي عن طريق المشاورات و المفاوضات المشتركة.

٢. إن أية خلافات أو نزاعات بين المنظمات والهيئات والشركات سيتم حلها بما ينسجم مع الحالات والشروط المتعلقة بالترتيبات والبرامج و/أو العقود المبرمة ضمن إطار هذه الاتفاقية.

#### المادة (٦)

سيتم تعديل هذه الاتفاقية بالاتفاق المشترك بين الطرفين، إن مثل هذا التعديل سيدخل حيز التنفيذ بشكل متوافق مع الإجراءات المحددة في المادة (٧) .

#### المادة (٧)

١. ستدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في اليوم الذي يتم فيه تسلم آخر إشعار والذي من خلاله يعلم كل من الطرفين الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية انتهاء الإجراءات الدستورية اللازمة لدخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

٢. تبقى هذه الاتفاقية فعالة لمدة (٥) خمس سنوات وتمدد بشكل تلقائي لمدة (٢) سنتين إضافيتين ما لم يعلم أحد الطرفين الطرف الآخر نيته إنهاء هذه الاتفاقية بشكل خطي ومسبق قبل ستة أشهر على الأقل من انتهاء مدة الاتفاقية .

٣. سوف لن يؤثر إنهاء هذه الاتفاقية على فعالية أو مدة أي من الترتيبات أو العقود المبرمة ضمن هذه الاتفاقية قبل انتهاء هذه الترتيبات أو العقود.

وإثباتاً بذلك، فإن الموقعين أدناه المخولين من حكومتيهما قد وقعا هذه الاتفاقية.

وقعت على نسختين أصليتين في دمشق بتاريخ ٣/ ٢/ ٢٠٠٧ باللغات العربية والأندونيسية والإنكليزية وجميع النصوص لها ذات الحجية .  
في حال وجود أي اختلاف بالترجمة بين نصوص هذا الاتفاق ، يعتمد النص باللغة الإنكليزية .

عن

حكومة الجمهورية العربية السورية

السيد وليد المعلم

وزير الخارجية



عن

حكومة جمهورية أندونيسيا

الدكتور حسان ن. ويراجودا

وزير الخارجية

